

## **وزارة التضامن الاجتماعي**

( قطاع الشئون الاجتماعية )

قرار رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٠

صادر بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٨

**وزير التضامن الاجتماعي**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية والمعدل بالقانون

رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قانون الجمعيات رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعي :

وعلى ما عرضته علينا الأستاذة مدير عام الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي

والسيد المستشار القانوني للوزارة :

**قرر :**

( مادة أولى )

يعتمد طلب ترخيص لدار رعاية أطفال بلا مأوى والمرفق بهذا القرار .

( مادة ثانية )

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالواقع المصرية ،

ويعمل به من تاريخ صدوره .

**وزير التضامن الاجتماعي**

أ. د/ على المصيلحي

وزارة التضامن الاجتماعي  
الادارة المركزية للرعاية الاجتماعية  
الادارة العامة للدفاع الاجتماعي

**طلب ترخيص  
لدار رعاية أطفال بلا مأوى**

**بيانات عامة:**

**اولاً- الجمعية:**

- ..... ١ - اسم الجمعية طالبة الترخيص : .....  
 ..... ٢ - رقم القيد : ..... / ..... ٣ - تاريخ القيد : .....  
 ..... ٤ - عنوان مقر الجمعية : .....  
 ..... ٥ - رقم التليفون : .....  
 ..... ٦ - اسم المفوض عن الجمعية : .....  
 ..... ٧ - صفتة في الجمعية : .....

**ثانياً - الدار:**

- ..... ١ - عنوان الدار : .....  
 ..... ٢ - النطاق الجغرافي لعمل الدار : .....  
 ..... ٣ - سند حيازة الدار : .....  
 ..... \* ملك ..... \* مخصص (لمدة ..... ) ..... \* مؤجر (لمدة ..... )  
 ..... \* هبة أو تبرع ..... \* مسجل برقم : .....  
 ..... ٤ - ينفذ بالدار أنشطة أخرى (يسمح بأنشطة متعلقة بالطفولة أو رعاية كبار السن)  
 ..... نعم ( ..... ) لا ( ..... )  
 ..... ٥ - الأنشطة الأخرى وترخيص العمل بها : .....

**ثالثاً - سعة الدار:**

عدد ( ..... ) طفل  
 النوع ذكور ( ..... ) إناث ( ..... )  
 الفئة العمرية من سن ( ..... ) سنة إلى سن ( ..... ) سنة

**رابعاً - مكونات الدار المطلوبة لكل سعة (استرشادية للموجهين وملزمة للجمعية) :**

عيادة	مسرح	مسح	جيمنازيوم	ملعب	غراغ خارجي	صالة طعام	مطبخ	ادارة	استقبال	عزل	إقامة	السعة
						في وحدة الإقامة	في وحدة الإقامة	*	*	*	*	أقل من ٥٠
	في صالة الطعام			*	في وحدة الإقامة	في وحدة الإقامة	*	*	*	*	*	من ٥٠ - ٧٠
	في صالة الطعام			*	فباء	*	*	*	*	*	*	من ٧١ - ١٠٠
*	في صالة الطعام	*	*	*	فباء	*	*	*	*	*	*	من ١٠١ - ١٥٠
*	*	*	*	*	فباء	*	*	*	*	*	*	أكثر من ١٥٠

**خامساً - المساحة الكلية بالمترا والسعه المسموح بها لكل مسطح :**

 إجمالي مساحة الدور  $m^2$  ....

إجمالي عدد الأدوار ....

مرفوض	مقبول	مساحة / طفل ( فراغات خارجية )	مساحة / طفل ( داخل المبني )	عدد الأطفال بالدار أو المؤسسة	١
			$٨٠,٥ m^2$ / طفل	أقل من ٥٠	١
		$١٠ m^2$ / طفل	$١٠ m^2$ / طفل	٧٠ - ٥٠	٢
		$١٢,٥ m^2$ / طفل	$١٠ m^2$ / طفل	١٠٠ - ٧١	٣
		$١٥ m^2$ / طفل	$١١,٣ m^2$ / طفل	١٥٠ - ١٠١	٤
		$١٥ m^2$ / طفل	$١٢,٥ m^2$ / طفل	٢٠٠ - ١٥١	٥

**سادساً - الأماكن المخصصة للخدمة :**

- ( ..... )      عدد الأدوار المخصصة للخدمة  
 ( ..... )      مساحة الدور  
 ( ..... )      عدد الغرف (المهواة) المغلقة  
 ( ..... )      عدد الغرف (غير المهواة) المغلقة  
 ( ..... )      عدد صالة (المهواة)  
 ( ..... )      عدد صالة (غير المهواة)

**الغرف :**

الفراغ	السعة	المساحة	عدد الغرف	مقبول	مرفوض
غرف نوم	حد أقصى ١٠ أطفال	٣٠,٥ م <sup>٢</sup> / طفل			
غرف معيشة	حد أقصى ٢٠ طفل	٢٠,٥ م <sup>٢</sup> / طفل			
غرفة استذكار / عزل					
غرفة إدارة					

**دورات المياه :**

الفراغ	المعدل	العدد	مقبول	مرفوض
مرحاض	٥/١ طفل			
حوض	٣/١ طفل			
دش	١٠/١ طفل			
مبولة	٢٠/١ طفل			

**المطابخ :**

- ( ..... )      عدد المطابخ  
 وجود تجهيزات (حوض - مخرج غاز ...)  
 ( ..... )      تشطيب الموائط بارتفاع ١,٥ قيشانى

**سابعاً - الجهاز الوظيفي للدار :**

الوظيفة	متوفّر	غير متوفّر	ملاحظات	م
مدير الدار (إخصائى اجتماعى أو نفسى)				١
مدير الرعاية (إخصائى اجتماعى أو نفسى)			غير مطلوب لأقل من ٢٠ طفل	٢
مدير قسم (إخصائى اجتماعى أو نفسى)			غير مطلوب لأقل من ٢٠ طفل	٣
إخصائى اجتماعى لكل ١٠ أطفال				٤
إخصائى نفسى لكل ١٠ أطفال				٥
مشرف نهارى لكل ١٠ أطفال				٦
مشرف ليلي لكل ١٠ أطفال				٧
طبيب (مارس عام)				٨
إداريين				٩
أمين مخزن				١٠
مسئول عهدة				١١
طباطخ				١٢
عمالة معاونة				١٣

**عملة أخرى متوفّرة :**

ممرض ( ..... ) مدرب رياضى ( ..... ) مدرب هوايات ( ..... )  
 أمين خزنة ( ..... ) مدربين مهتمين ( ..... )  
 أخرى ( تذكر )

**ثامنًا - الموقف المالي للجمعية :**

- نتيجة تفتيش آخر سنة سابقة على طلب الترخيص مرضى (.....) غير مرضى (.....) تاسعًا - ويلتزم مجلس إدارة الجمعية بالآتي :
- ١ - أن يكون نظام العمل بالدار أو المؤسسة طبقاً للقوانين والقرارات الوزارية واللوائح المنظمة للعمل بالدفاع الاجتماعي الحالية والمستقبلية .
  - ٢ - أن يلتزم بتلافي الملاحظات التي ترسل للجمعية بناءً على زيارات الموجهين الفنيين بالإدارة العامة للدفاع الاجتماعي وإدارة الدفاع بالمديرية .
  - ٣ - قبول الأطفال المحالين للدار أو المؤسسة من الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي وإدارة الدفاع بالمديرية .
  - ٤ - توفير اشتراطات أمن الحريق .

.....  
المفوض :

.....  
التوقيع :

/ / تحريراً في

وزارة التضامن الاجتماعي  
الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية  
الإدارة العامة للدفاع الاجتماعي

الرأي بعد المعاينة من الإدارة:

اللجنة القائمة بالمعاينة

الاسم : ..... التوقيع :

٢٠ / / تحريراً في

قرار الإدارة :

مدير عام الإدارة

الاسم :

التوقيع :

٢٠ / / تحريراً في